


الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

التفتيش المركزي

يطلع على جميع المراسم والبرقيات الإقليمية  
المدونة والمصاحف الرسمية  
للمسرح على الموقع  
مدير عام التعليم المهني والتقني



التفتيش المركزي

تعميم رقم ٢٠١٧/٤

إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات

يتعلق بضرورة التشدد في مراقبة وضبط الدوام

٩- تحياتي  
إخترضاً على حسن سير العمل في جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحاداتها، نلفت نظر المسؤولين ورؤساء الوحدات كافة فيها بضرورة التقيد بموجبات الدوام الرسمي المحدد بموجب أحكام المادة الثالثة والعشرون من القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٧، والتشدد في مراقبة دوام الموظفين والمتعاقدين والأجراء وكافة العاملين في هذه الوحدات وتقيدهم بموجباته، وعدم التغيب عن العمل إلا بعذر مشروع، واعتماد الأصول المرعية الإجراء في استعمال بطاقات الخروج من مركز العمل قبل انتهاء الدوام، وذلك تحت طائلة اتخاذ التدابير المسلكية المناسبة بحق المخالفين سناً لأحكام المادتين ٥٤ و٥٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ٥٩/١١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين).

كما يطلب إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحاداتها، لحظ الاعتمادات اللازمة لتأمين أعمال الصيانة الدورية والتطوير لهذه الساعات، ومن تلك التي لم تزود وحداتها، حتى تاريخه بساعات لضبط الدوام، ان تباشر فوراً بالإجراءات الآيلة الى تركيب هذه الساعات في مراكزها، تسهيلاً لضبط دوام الموظفين والعاملين فيها.

اذ تعول رئاسة التفتيش على التقيد بمضمون هذا التعميم، تطلب إلى جميع رؤساء الوحدات في الإدارات المذكورة إيداع المفتشين المكلفين ضمن نطاق وحداتهم تقارير اسبوعية حول تنفيذه، إضافة الى بيانات تنفيذ الساعات الإضافية الأسبوعية، تسهيلاً لعملهم وتمكينهم من القيام بمهامهم.

رئيس التفتيش المركزي

بيروت في : ٢٠١٧/١٠/٢٦

القاضي جوارج أوغست عطية



١١/١٣١٦٤  
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني